

الاستراتيجية الشاملة لقطاع الصحة لمكافحة الأيذز والعدوى بفيروسة

جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون،

بعد أن نظرت في مسودة الاستراتيجية الشاملة لقطاع الصحة لمكافحة الأيذز والعدوى بفيروسة؛^١

وإذ تضع في اعتبارها دور منظمة الصحة العالمية، بوصفها إحدى الجهات المشاركة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الأيذز، في ضمان متابعة إعلان الالتزام الصادر عن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الأيذز والعدوى بفيروسة (حزيران/ يونيو ٢٠٠١)؛

وإذ تعرب عن بالغ القلق بشأن العبء غير المسبوق الذي يضعه وباء الأيذز على قطاع الصحة، وإذ تعترف بالدور الأساسي لذلك القطاع في توفير استجابة موسعة متعددة القطاعات في هذا المجال؛

وإذ تدرك الفرص والتحديات التي تتطوي عليها إتاحة موارد جديدة للدول الأعضاء، من خلال آليات مثل الصندوق العالمي لمكافحة الأيذز والسل والملاريا، ومن البنك الدولي والوكالات الثنائية والمؤسسات والجهات المانحة الأخرى؛

وإذ تدرك بالفعل الحاجة إلى تعزيز قدرة قطاع الصحة من أجل: (أ) استيعاب الموارد وإدارتها؛ (ب) تحسين التخطيط وتحديد الأولويات وتمتية الموارد البشرية وإدارة البرامج، وتحقيق تكامل التدخلات الرئيسية وتنفيذها، واستنهاض المنظمات غير الحكومية، وضمان جودة الخدمات واستدامتها؛ (ج) دعم البحوث في إطار الاستجابات الوطنية؛

وإذ تدرك بالقدر نفسه الحاجة إلى التوسع في الوقت ذاته في أنشطة الوقاية، والعلاج، والرعاية، والدعم، والترصد، والرصد والتقييم، كعناصر أساسية متداخلة من عناصر الاستجابة الشاملة المعززة لمواجهة وباء الأيذز؛

وإذ تعي الزيادة المناظرة في طلبات الدول الأعضاء للحصول على الدعم التقني والإرشادات المعيارية والمعلومات الاستراتيجية من أجل الاستخدام الأمثل للموارد وتحقيق أقصى تأثير ممكن للتدخلات؛

وإذ تذكّر بأن القرار ج ص ع ٥٣-١٤ طلب إلى المدير العام وضع استراتيجية شاملة لقطاع الصحة بشأن الأيدز والعدوى بفيروسه والأمراض المنقولة جنسياً،

١- تحييط علماً بالاستراتيجية الشاملة لقطاع الصحة لمكافحة الأيدز والعدوى بفيروسه؛

٢- تحثُ الدول الأعضاء، على أن تقوم، على وجه الاستعجال، بما يلي:

(١) اعتماد الاستراتيجية وتنفيذها، حسبما تقتضيه الظروف الوطنية في إطار استجابات وطنية ومتعددة القطاعات لوباء الأيدز والعدوى بفيروسه؛

(٢) تعزيز الهياكل القائمة، أو إقامة هياكل جديدة، واستنهاض وإشراك كل الأطراف المعنية، داخل قطاع الصحة وخارجه، من أجل تنفيذ الاستراتيجية من خلال قطاع الصحة والقطاعات المعنية الأخرى، ورصد وتقييم مدى فعاليتها؛

(٣) اتخاذ كل الخطوات اللازمة، بما في ذلك حشد الموارد، للوفاء بالتزاماتها في إطار إعلان الالتزام الخاص بالأيدز والعدوى بفيروسه والصادر عن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الأيدز والعدوى بفيروسه، بما في ذلك الالتزامات المتعلقة بالحصول على الرعاية والعلاج؛ والجهود الرامية إلى الوقاية من العدوى بفيروس العوز المناعي البشري؛

(٤) تعزيز تدابير التعاون والدعم، على نحو ثنائي وعلى نحو متعدد الأطراف، من أجل مكافحة وباء الأيدز والعدوى بفيروسه، سواء كان ذلك بشكل مباشر فيما بينها، أو من خلال منظمة الصحة العالمية أو أي مؤسسات دولية وإقليمية مختصة أخرى؛

(٥) التأكيد مجدداً على أن مصالح الصحة العمومية هي مصالح كبرى في السياسات الصيدلانية والصحية، والاعتراف بالصعوبات التي تواجهها البلدان النامية في الاستخدام السليم للترخيص الإلزامي وفقاً للإعلان الخاص بالاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (تريبس)، والصحة العمومية (إعلان الدوحة)، والاستفادة، عند اللزوم، من أوجه المرونة في هذا الاتفاق في تلبية احتياجات البلدان النامية من الأدوية المضادة للأيدز والعدوى بفيروسه؛

٣- تطلب إلى المدير العام:

(١) تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء عندما تطلب ذلك، في تنفيذ الاستراتيجية وتقييم أثرها وفعاليتها؛

(٢) مساعدة الدول الأعضاء التي تطلب الدعم التقني لإعداد الاقتراحات التي تقدمها إلى الصندوق العالمي لمكافحة الأيدز والسل والملاريا.

(٣) اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان أن عروض التعاون والدعم الثنائي والمتعددي الأطراف المقدمة من واحدة أو أكثر من الدول الأعضاء فيما يتعلق بمكافحة وباء الأيدز والعدوى بفيروسه تنتشر ويروج لها على نطاق واسع فيما بين بقية الدول الأعضاء، وبصفة دورية بغية تقييم أثر هذه العملية في جمعية الصحة؛

(٤) دعم حشد وتيسير الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء وجميع الأطراف المعنية الأخرى من أجل بلوغ المرمى المتمثل في أن يقدم، على نحو يركز على الفقراء ومع توخي المساواة، إلى أشد الناس تعرضاً للخطر، العلاج المضاد للفيروسات القهقرية، والذي يتسم بالنجاعة في إطار تعزيز النظم الصحية الوطنية مع المحافظة على توازن مناسب للاستثمار بين الوقاية والرعاية والعلاج، على أن يوضع في الحسبان هدف المنظمة المتمثل في الوصول إلى ثلاثة ملايين من المصابين بفيروس العوز المناعي البشري على الأقل في البلدان النامية بحلول عام ٢٠٠٥؛

(٥) العمل، بالإضافة إلى استنهاض الدول الأعضاء وجميع الأطراف دعماً للإجراءات التي تتخذها البلدان التي ينتشر فيها وباء الأيدز وخصوصاً البلدان النامية، على التوصل إلى أدوية معقولة التكلفة ومتيسرة لمكافحة الأيدز والعدوى بفيروسه؛

(٦) تقديم تقرير إلى جمعية الصحة العالمية السابعة والخمسين، من خلال المجلس التنفيذي في دورته الثالثة عشرة بعد المائة، عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة العاشرة، ٢٨ أيار/ مايو ٢٠٠٣
ج ٥٦/ المحاضر الحرفية/ ١٠

= = =